

قرار

الموضوع: التعاون مع قوات الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة UN CIVPOL ونظام بشأن وصول منظمة دولية حكومية مباشرة الى شبكة اتصالات الانترنت وقواعد بياناته

ان الجمعية العامة للـ م د ش ج - انتربول، المجتمععة في دورتها الـ 70 في بودابست من 24 الى 28 أيلول/سبتمبر 2001 ،

وقد اطلعت على التقرير AG-2001-RAP-04 المعنون "التعاون مع قوات الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة"،

وإذ تسجل إطلاعها أيضا على رأي "اللجنة الخاصة" التي عُرض عليها هذا التقرير وفقا للمادة 56 من النظام العام للمنظمة،

وإذ تذكر بنقاشاتها أثناء دورتها الـ 69 (رودس، 2000) التي اقترحت خلالها أن تناقش مجددا، في دورتها عام 2001 (انظر AGN/69/PV/6 - البند 3.9)، مسألة تبادل المعلومات الشرطية مع المنظمات الدولية الحكومية،

وإذ تعتبر، مع مراعاة المبادئ الأساسية في مجال تبادل المعلومات الشرطية وحمايتها، أن الأسلوب الجديد الوارد في التقرير AG-2001-RAP-04 ، من شأنه أن يتيح قيام تعاون فعال بين الانترنت والمنظمات الدولية الحكومية التي أبرم معها اتفاق بهذا الشأن،

وترى إن الوصول يجب أن يمنح فقط للمنظمات الدولية الحكومية التي تتوافق مهمتها مع أهداف الـ م د ش ج - انتربول في مجال منع ومكافحة جرائم القانون العام،

تعتمد "النظام بشأن وصول المنظمات الدولية الحكومية المباشر الى شبكة اتصالات الانترنت وقواعد بياناته"، المدرج في ملحق التقرير AG-2001-RAP-04 ،

وتطلب من الأمين العام أن يبرم مع منظمة الأمم المتحدة اتفاقا خاصا ضمن الحدود المنصوص عليها في التقرير المشار إليه آنفا،

وتطلب من الأمين العام ان يعرض عليها أي مشروع اتفاق يستهدف منح منظمة دولية حكومية إمكان الوصول الى شبكة اتصالات الانترنت، وعند الاقتضاء، الوصول المباشر الى قواعد بياناته.